

الورقة الحافظة :

عمالة مكناس
جماعة مكناس
المديرية العامة للمصالح
مصلحة شؤون المجلس واللجان

جلسة فريدة:

بناء على الظهير الشريف رقم 1-15-85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذه القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات ولاسيما المادة 36 منه، عقد مجلس جماعة مكناس دورته الاستثنائية لشهر يناير 2021، في جلسة فريدة يوم الأربعاء 13 يناير 2021، بقاعة المؤتمرات بالقصر البلدي حمرية على الساعة العاشرة صباحا ، برئاسة السيد د. عبد الله بووانو رئيس جماعة مكناس، وحضور ممثل السيد عامل عمالة مكناس السيد محمد غيلان : رئيس المنطقة الحضرية لحمرية بالنيابة.

- العدد القانوني الذي يتكون منه المجلس : 65
- عدد الأعضاء المزاولين مهامهم : 65
- عدد الأعضاء الحاضرين : 47

الاسم الكامل	الصفة	الاسم الكامل	الصفة
1 - عبد الله بووانو	الرئيس	23 - عبد الرحمان أفلك	عضو
2 - رشيد طالبي	النائب الأول	24 - إسماعيل الصنهاجي	عضو
3 - محمد ميلودي	النائب الثاني	25 - السيد ادريس الخروبي	عضو
4 - محمد الشكدالي	النائب الثالث	26 - عبد العاطي كواح	عضو
5- أسماء خوجة	النائبة الخامسة	27 - عبد العزيز بلخيري	عضو
6 - سميرة قسيور	النائبة السادسة	28 - نور الدين عامر	عضو
7- ليلى معزوز	النائبة السابعة	29 - محمد لحوح	عضو
8 - محمد الدكس	النائب التاسع	30- عبد المنعم الشهبية	عضو
9- محمد عكي	كاتب المجلس	31 - عبد الإله الفونيني	عضو
10 - أمال فريقتش	نائبة كاتب المجلس	32 - فريد بـوحي	عضو
11 - ادريس صقلي عدوي	عضو	33 - الحسن بوكدور	عضو
12- محمد بـحاميدي	عضو	34 - رشيد الغاشي	عضو
13 - محمد أشكود	عضو	35 - عبد الله مشكور	عضو
14 - عزيز يعقوبي	عضو	36 - المصطفى سعدان	عضو
15 - إدريس إلاله	عضو	37 - محمد أبو القاسم	عضو
16 - إدريس العلمي	عضو	38-نادية إدريسي قيطوني	عضوة

عضو	39 - إبراهيم عقيـل	عضو	17 - إسماعيل المهداوي
عضو	40- عبد الحق الحمداني	عضو	18 - حسن تميمي
عضو	41 - لحسن خربوش	عضو	19 - محمد فلالي
عضو	42 - حميد لعويسي	عضو	20 - محمد المشاطي
عضو	43- زكرياء بقدير	عضو	21 - رشيد مجبار
عضو	44 - فؤاد أمين	عضو	22 - أحمد بن حميدة
عضو	45 - جواد حسني		
عضوة	46- نوال محسن		
عضو	47- هشام القائد		

*** عدد الأعضاء الغائبين بعذر وافق عليه المجلس : 18**

وهم السادة :

1- خالد البودالي 2- عبد الصمد الإدريسي 3- التهامي بوخيمة 4- محمد بنعزو 5- عبد الحق بنسالم 6 -- نزهة الصح 7- العباس الومغاري 08- عبد النبي عثمان 9- الحاج ساسيوي 10- امحمد بن علال 11- أحمد مسغاتي 12- أمينة حداش 13- محمد عديوباه 14- جواد مهال 15- يوسف السوحي 16- جواد الشامي 17- المصطفى المريزق 18- نبيلة بنعمر

*** عدد الأعضاء الغائبين بدون عذر : 00**

وحضور بعض رؤساء وممثلي المصالح الخارجية وهم السادة:

الاسم الكامل	الصفة
- نادية لبيض - عبد الرحمان ايت ونوكمار	عن قسم الجماعات المحلية بالعمالة عن المنطقة الحضرية لحريرية

وحضور رؤساء الأقسام والمصالح الداخلية بالجماعة وهم السادة :

الاسم الكامل	الصفة
- محمد نجيب - عمر النواس - إدريس بدي - عبد الكريم الفشان - العباس أنكادي - عزيز الفشان - عبد الله بوخطيرة - أسامة الرشدي - عبد الغني خربوش - محمد العليج - عبد الحي الدجالي	المدير العام للمصالح رئيس قسم الأشغال والآليات رئيس قسم الشؤون القانونية والإدارية رئيس قسم المعلومات والإعلام والأرشيف رئيس قسم شؤون الميزانية رئيس مصلحة التواصل والإعلام والأرشيف رئيس مصلحة المشتريات رئيس مصلحة المبادرة الوطنية للتنمية البشرية عن مصلحة الوعاء الضريبي عن مصلحة الوعاء الضريبي عن مصلحة حملات استخلاص الضرائب وتتبع الرسوم المحولة

<p>عن مصلحة حملات استخلاص الضرائب وتتبع الرسوم المحولة رئيسة مصلحة شؤون المجلس واللجن عن مصلحة شؤون المجلس واللجن عن مصلحة شؤون المجلس واللجن عن مصلحة شؤون المجلس واللجن عن مصلحة شؤون المجلس واللجن</p>	<p>- الدغوي سناء - فاطمة كعواش - رشيد بنموح - سميرة بنعبد النبي - حنان أجانا - إلهام كريمج</p>
---	--

وقد تضمن جدول أعمال الدورة النقظتين التاليتين :

- 1- ملخص عن أشغال الدورة السابقة.
- 2- الدراسة والموافقة على تعديل القرار الجبائي لجماعة مكناس على إثر صدور القانون رقم 07.20 بتغيير وتتميم القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية.

بعد التأكد من اكتمال النصاب القانوني افتتح السيد الرئيس الجلسة بالكلمة التالية:
السيد ممثل السلطة المحلية السيدات والسادة المستشارين الحضور الكريم ،
صباحكم سعيد وكل سنة وأنتم بخير . لدينا هذه الدورة الاستثنائية نقطتين تتعلق :
- ملخص عن أشغال الدورة السابقة
- الدراسة والموافقة على تعديل القرار الجبائي لجماعة مكناس على إثر
صدور القانون رقم 07.20 بتغيير وتنظيم القانون رقم 47.06 المتعلق
بجبايات الجماعات المحلية.

وقد اقتصرنا على هذه النقطة ذات الطبيعة الاستعجالية لأن لدينا دورة قادمة في
بداية الشهر المقبل، وهي الدورة العادية لشهر فبراير 2021
في البداية نقرأ الفاتحة على والدة السيدة المستشارة أمينة حداش والسيد يوسف
بولحروف الموظف بجماعة مكناس ، وكل من وافته المنية من مواطنات
ومواطني مدينة مكناس، نتمنى الصبر والسلوان للسيدة أمينة حداش بعد وفاة
والدتها التي كانت تقطن معها، وقد زرتها قبل وفاتها بيوم واحد. وقدمنا التعازي
أنا والسيد ادريس صقلي عدوي ولم نستطع للأسف حضور الجنازة . كذلك وفاة
السيد يوسف بولحروف موظف بجماعة مكناس ، وكان أبوه يشتغل بجماعة
مكناس، وهو شاب في مقتبل العمر، وقد كان رحمه الله إنسانا طموحا، و كان
سائقا بقسم الموارد البشرية. نتمنى من الله أن يرزق والدته وزوجته وأبناءه
الصبر والسلوان .

نشرع في جدول الأعمال بتقديم ملخص عن الدورة السابقة وأعطي الكلمة للسيد
محمد عكي كاتب المجلس لقراءة ملخص أشغال الدورة السابقة .

النقطة الأولى :

1- ملخص عن أشغال الدورة السابقة .

السيد محمد عكي : (كاتب المجلس)

تلا نص ملخص أشغال الدورة السابقة وذلك كما يلي :

طبقا لمقتضيات الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) القاضي بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات، ولاسيما الفصل 33 ، عقد مجلس جماعة مكناس دورته العادية يوم 05 أكتوبر 2020، في جلسة فريدة بقاعة المؤتمرات بالقصر البلدي حمرية، على الساعة العاشرة صباحا، برئاسة السيد د. عبد الله بوانو رئيس المجلس وحضور ممثل السيد عامل عمالة مكناس، رئيس المنطقة الحضرية لحمرية، والسادة أعضاء المجلس، والسيد المدير العام للمصالح بالجماعة، والسادة رؤساء الأقسام والمصالح بالجماعة، وبعض ممثلي المصالح اللامركزية، وحضور السادة رجال الإعلام وبعض المواطنين وقد تضمن جدول أعمال الدورة 28 نقطة.

بعد التأكد من اكتمال النصاب، انطلقت الجلسة بتلاوة ملخص عن أشغال الدورة السابقة، قدمته السيدة نائبة كاتبة المجلس، كما قدم بعد ذلك السيد رئيس المجلس تقريرا إخباريا حول مجمل أنشطة المجلس ما بين الدورتين.

إثر ذلك، صادق المجلس بالإجماع على كل من الميزانية الرئيسية والميزانيات الملحقة لها برسم السنة المالية 2021 وكذا برمجة الفائض التقديري لها. وتضمنت النقطتين الموالتين من جدول الأعمال تقديم عرضين :

- الأول يتعلق بعرض السيد المدير الإقليمي للتربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي بمكناس حول الدخول المدرسي برسم السنة الدراسية 2020-2021.

- والثاني يتعلق بعرض السيد المدير الإقليمي لوزارة الصحة بمكناس حول الحالة الوبائية بالمدينة

وقد قام المجلس بالموافقة على مجموعة من الاتفاقيات تخص :

- اتفاقية شراكة بين وزارة الداخلية، ووزارة التجهيز والنقل اللوجيستيك، ومجلس جهة فاس مكناس، وعمالة مكناس، وجماعة مكناس لتنفيذ المشروع المتعلق بتأهيل المحاور الإستراتيجية للشبكة الطرقية بعمالة مكناس المدرج في العقد بين برنامج الدولة وجهة فاس – مكناس (2020-2022).

- ملحق اتفاقية الشراكة متعلقة بتمويل وإنجاز مشاريع وعمليات في إطار المبادرة الوطنية للتنمية البشرية الخاصة بجماعة مكناس.

- الملحق الثاني لاتفاقيات الشراكة بين عمالة مكناس، اللجنة الإقليمية للتنمية البشرية من جهة وجماعة مكناس من جهة أخرى لإعادة برمجة المبالغ المالية المتبقية من صفقات المشاريع المنجزة.

- ملحق اتفاقيات شراكة بين عمالة مكناس- اللجنة الإقليمية للتنمية البشرية – من جهة ومجلس عمالة مكناس، ومجلس جماعة مكناس، ومجلس جماعة ويسلان، والمندوبية

الإقليمية للتعاون الوطني من جهة أخرى، لإنجاز المشاريع التالية : - تهيئة المركب الاجتماعي ابتسامة بجماعة مكناس،

- تهيئة المركز الجهوي للرعاية الاجتماعية بجماعة مكناس، - إحداث مركز مندمج لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة بجماعة ويسلان

- تعديل مقرر النقطة المتعلقة بملحق اتفاقية شراكة بين جماعة مكناس وجماعة مشور الستينية من أجل ترميم برج قرمودة، والمتخذ خلال الدورة العادية لفيبرابر 2020.

- ملحق اتفاقيات شراكة بين عمالة مكناس - اللجنة الإقليمية للتنمية البشرية - من جهة، ومجلس جماعة مكناس، والمديرية الإقليمية لوزارة الشباب والرياضة بمكناس، وجمعية النجاح الرياضي المكناسي للجمباب بمكناس من جهة أخرى، لإنجاز المشاريع التالية : - بناء قاعة مغطاة متعددة الاختصاصات بباب بوعماير - تهيئة وتجهيز ملعبين رياضيين بكل من حي المنصور والبساتين - تهيئة المدينة الرياضية بالفضاء الفاصل بين باب بوعماير والسلوية - تهيئة وتوسيع قاعة الجمباب بالمركب الاجتماعي والياضي والترفيهي 20 غشت بجماعة مكناس - تأهيل فضاء رياضي بالقرب بحي الزرهونية توسيع.

-- ملحق اتفاقية شراكة بين عمالة مكناس - اللجنة الإقليمية للتنمية البشرية - من جهة، ومجلس عمالة مكناس، ومجلس جماعة مكناس، ومجلس جماعة ويسلان من جهة أخرى، لإنجاز المشاريع التالية : - تأهيل غابة الشباب بجماعة مكناس - تأهيل ملعب رياضي لكرة القدم بحي الوحدة وتزويده بالعشب الاصطناعي بجماعة مكناس - إحداث ملعب بلدي لكرة القدم بجماعة وسلان.

- ملحق اتفاقيات شراكة بين عمالة مكناس - اللجنة الإقليمية للتنمية البشرية - من جهة، ومجلس جماعة مكناس، والمندوبية الإقليمية لوزارة الصحة بمكناس من جهة أخرى، لإنجاز المشاريع التالية : - إحداث مركز صحي حضري من الصنف الأول بحي لعويجة - تهيئة وتوسيع وتجهيز كل من مركز تشخيص داء السل والأمراض التنفسية بسيدي سعيد والمركزين الصحيين الحضريين من المستوى الأول مرجان 2 وبني امحمد

- ملحق اتفاقيات شراكة بين عمالة مكناس - اللجنة الإقليمية للتنمية البشرية - من جهة، ومجلس جماعة مكناس، وجماعة مكناس، وجمعية الرياض الكبير بمكناس من جهة أخرى، لإنجاز مشروع يتعلق بتهيئة سوق الرياض بجماعة مكناس.

- ملحق اتفاقيات شراكة بين عمالة مكناس - اللجنة الإقليمية للتنمية البشرية - من جهة، وجماعة مكناس، والمندوبية الإقليمية للتعاون الوطني بمكناس، من جهة أخرى، لإنجاز مشروع يتعلق ببناء مركز اجتماعي تربوي بحي مرجان 2 بجماعة مكناس

- اتفاقية الشراكة بين جماعة مكناس، وجمعية حرفيي وبائعي المأكولات الخفيفة بالمحطة الطرقية سيدي سعيد من جهة أخرى وذلك لإنجاز مشروع يتعلق بإحداث محلات على شكل أكشاك لإعادة توطين مستغلي البراريك التي كانت متواجدة "بباب الخميس بجماعة مكناس.

كما وافق المجلس على نقطتين تخص ملحقين للتدبير المفوض لقطاع النظافة بجماعة مكناس

- ملحق رقم 1 للعقدة رقم 2019/64 للتدبير المفوض لقطاع النظافة بجماعة مكناس، وشركة مكومار الإسماعيلية من أجل إدماج جماعة المشور استينية في قطاع التدبير للنظافة.

- ملحق رقم 1 للعقدة رقم 2013/20 لمركز الطمر والتثمين لجماعة مكناس لتجهيز وبناء مركز فرز النفايات المنزلية أو المشابهة.

بعد ذلك وافق المجلس بالإجماع على تعديل الهيكل التنظيمي لجماعة مكناس وتوصيف المهام وفق مستجدات مراسلة السيد وزير الداخلية.

كما درس المجلس ووافق بالإجماع على تعديل دفتر التحملات المتعلقة باستغلال منتوج مقهى المركب الرياضي 20 غشت.

في حين تم إرجاء النقطتين التاليتين المتعلقةتين ب :

- الدراسة والموافقة على اتفاقية شراكة بين جماعة مكناس، ونادي أوكسجين رشافة مكناس من أجل استغلال مؤقت لقطعة أرضية المنتمية للرسم العقاري 53957/59 في تجزئة بسمة 4، لإحداث ملاعب للقرب.

- الدراسة والموافقة على ملحق عقد تدبير بين عمالة مكناس، اللجنة الإقليمية للتنمية البشرية من جهة، ومجلس جماعة مكناس، وجمعية أمل شباب المغرب للرقص الحضري الحر بكناس.

وفي مجال التوأمة، درس المجلس ووافق بإجماع أعضائه على توأمة مدينة مكناس مع مدينة "أورليون" الفرنسية (Orléans).

وفي مجال التعمير، درس المجلس ووافق بالإجماع على النقطة المتعلقة ب:

- نزع ملكية القطعة الأرضية المحتضنة لملاعب عين الشبيك.

في حين أرجأ بالإجماع نقطتين تخص :

- الدراسة والموافقة على نزع ملكية دكانين بالبزازين قرب الجميلية لأجل تنفيذ مشروع المداخل والتهيئة الخارجية للسوق القار بحي السكاكين في إطار تأهيل الباعة المتجولين على صعيد جماعة مكناس.

- الدراسة والموافقة على تعديل المقرر المتخذ خلال دورة فبراير 2019 بتغيير المساحة المخصصة لإحداث نادي القضاة بمنطقة بوعماير مع تعديل مبلغ الإتاوة المحدد من طرف لجنة التقييم وفق ذلك.

وفي الأخير قدم السيد الرئيس للسادة الأعضاء تقرير المفتشية العامة للإدارة الترابية حول التدبير المفوض للنظافة والمطرح العمومي.

وبعد استنفاد كل نقط جدول الأعمال، تليت البرقية الموجهة للديوان الملكي،

ورفع السيد الرئيس أشغال الدورة العادية لشهر أكتوبر 2020 لمجلس جماعة مكناس.

السيد د. عبد الله بوانو : (رئيس المجلس)

شكرا السيد كاتب المجلس ، في البداية أريد التعبير عن الارتياح بأمطار الخير

التي عرفتها مدينة مكناس التي تجاوزت المعدل السنوي من التساقطات التي

تعرفه عادة مدينة مكناس، بحيث تساقطت حوالي 400ملل لحد الآن عوض

320 ملل كمعدل .

النقطة الثانية :

2- الدراسة والموافقة على تعديل القرار الجبائي لجماعة مكناس على إثر صدور القانون رقم 07.20 بتغيير وتميم القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية.

العرض :

مذكرة العرض :

بناء على مذكرة السيد وزير الداخلية عدد 33 بتاريخ 4 يناير 2021 بخصوص تحيين القرار الجبائي طبقا لما ورد بالقانون رقم 07.20 المتمم للقانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية والذي تم نشره بالجريدة الرسمية عدد 6948 بتاريخ 31 دجنبر 2020 والذي دخل حيز التنفيذ منذ فاتح يناير 2021، فقد قام قسم الموارد المالية بإعادة تحيين وتجميع القرار الجبائي أخذا بعين الاعتبار للمستجدات الأساسية التي يتميز بها القانون الجديد. والتي يجب استحضارها في هذا الصدد مع الأخذ بعين الاعتبار الأضرار التي لحقت ببعض الأنشطة التجارية، الصناعية أو المهنية جراء الظروف الصحية المترتبة عن جائحة كوفيد 19 التي يعاني من تبعاتها العالم عامة وبلدنا خاصة وقد همت التغييرات التي عرفها القرار الجبائي الفصول التالية :

الفصل الثامن عشر :

الرسم المفروض على الإقامة بالمؤسسات السياحية 10-30-20

بخصوص هذا الرسم لم يطرئ أي تغيير على الأسعار المطبقة من قبل باستثناء الرسم المفروض على الإقامة بدور الضيافة الذي انتقل من 20

دور الضيافة	15,00	درهم عن كل شخص وعن كل ليلة
الرياضات والمنازل المؤجرة للسياح	15,00	درهم عن كل شخص وعن كل ليلة
مراكز وقصور المؤتمرات والفنادق الفاخرة	25,00	درهم عن كل شخص وعن كل ليلة
* فندق 5 نجوم	25,00	درهم عن كل شخص وعن كل ليلة
* فندق 4 نجوم	10,00	درهم عن كل شخص وعن كل ليلة
* فندق 3 نجوم	7,00	درهم عن كل شخص وعن كل ليلة
* فندق نجمتين	5,00	درهم عن كل شخص وعن كل ليلة
* فندق نجمة واحدة	5,00	درهم عن كل شخص وعن كل ليلة
النوادي الفندقية	20,00	درهم عن كل شخص وعن كل ليلة
قضاء العطل	10,00	درهم عن كل شخص وعن كل ليلة
الإقامات السياحية	7,00	درهم عن كل شخص وعن كل ليلة
النزل والملاجئ والمأوى المحلية	5,00	درهم عن كل شخص وعن كل ليلة
المؤسسات السياحية الأخرى	5,00	درهم عن كل شخص وعن كل ليلة

كما تمت إضافة الرسم المفروض على الإقامة بالرياضات والمنازل المؤجرة للسياح التي وردت بمقتراح وزارة الداخلية مقابل 15 درهم كما يلي :

الفصل الثالث والعشرون :

الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية 14-10-10-30
لم يطرأ أي تغيير بخصوص الأسعار المتعلقة بهذا الرسم على إعتبار أن
جماعة مكناس قد سبق لها أن قامت بذلك في مرحلة سابقة وذلك طبقا لما ورد
بالمذكرة الوزارية المذكورة.

الفصل الرابع والعشرون :

الرسم على عمليات البناء 15-10-10-30
- رخصة البناء أو رخصة تسوية البنايات غير القانونية
تم إضافة عمليات لم تكن مضمنة بالقرار الجبائي واعتماد اسعار على
الشكل التالي :
إعادة إيواء قاطني دور الصفيح 5,00 درهم للمتر المربع المغطى
معالجة الدور الأيلة للسقوط 5,00 درهم للمتر المربع المغطى
عمليات الهدم 1.000,00 درهم عن كل رخصة
فيما لم يطرأ أي تغيير بالنسبة للأسعار الأخرى المطبقة والمتعلقة بهذا الرسم.

الفصل الخامس والعشرون :

الرسم على عمليات تجزئة الأراضي
هذا الرسم بدوره لم يعرف أي تغيير نظرا لكون الجماعة قد سبق لها أن
اعتمدت النسب المئوية التي جاءت بالمذكرة الوزارية.

الفصل السادس والثلاثون :

الرسم على استخراج مواد المقالع 15-10-10-40
بالنسبة لهذا الرسم فقد أصبح على الشكل التالي :

اصناف المواد المستخرجة	السعر عن كل متر مستخرج
الغاسول	30,00 درهم
لرخام المستخدم في التكسية	20,00 درهم
الغرانيت المستخدم في التكسية	20,00 درهم
الرمل المستخدم في الهندسة المدنية والبناء	6,00 درهم
الطين المستخدم في الهندسة المدنية والبناء	6,00 درهم
الكلس المعد لحجر البناء أو للحصى	6,00 درهم
الطين المعد للصناعة الخزفية	6,00 درهم

الفصل الخامس والخمسون :

الرسم المفروض على شغل الاملاك الجماعية مؤقتا لاغراض

تجارية او صناعية او مهنية 40.10.20.37

تمت إضافة سعر استغلال الملك العمومي بسوق الجملة للخضر والفواكه :

الموقع	نوع النشاط	الرسم للمتر المربع عن كل ثلاثة أشهر بالدرهم
تراب الجماعة	احتلال الملك العمومي لسوق الجملة للخضر والفواكه	100,00 درهم

السيد د. عبد الله بوانو

وأعطى الكلمة للسيد محمد أشكود رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية
والبرمجة لقراءة توصية اللجنة.

السيد محمد أشكود : (رئيس اللجنة)
توصية اللجنة :

- 1- إضافة مقتضى رابع بالفصل 24 وذلك كما يلي :
- 4- بالنسبة للعمليات موضوع رخصة البناء أو رخصة تسوية البنايات الآلية للسقوط ، لا يمكن أن يقل مبلغ الرسم المطبق عن 1000 درهم .
- 2- بالنسبة للفصل الخامس والخمسون : 55 :
- أوصت اللجنة بإضافة سطر بهذا الفصل يضم المقتضى التالي :
- بالنسبة لأماكن عرض السيارات الجديدة والمستعملة أمام الوكالات التجارية أوصت اللجنة بتحديد مبلغ 200 درهم عن كل متر طولي عن كل ثلاثة أشهر.
- 3- بالنسبة للفصل 24 أوصت اللجنة بتعويض كلمة ترميم بكلمة إصلاح
- الواردة في السطر الأخير من هذا الفصل .

السيد د. عبد الله بوانو : (رئيس المجلس)

بالنسبة للنقطة المبرمجة في جدول الأعمال فلن أطيل في تقديمها، فقد تم عقد مناظرة حول الجبايات المحلية في ماي 2018، وعلى إثر ذلك تم إعداد قانون إطار حول الجبايات سواء على الصعيد الوطني أو الترابي. هذا القانون الإطار لم يصدر بعد ، فقط هناك بعض التعديلات والملاءمات . فهناك تعديلات تضمنها قانون المالية وقد اطلعتم عليها. فيما يخص الجبايات المحلية فقد كانت هناك تعديلات طبقا للقانون 20. 07 الذي صدر بالجريدة الرسمية بتاريخ 31 دجنبر 2020 تحت عدد 6948. وقد تضمن هذا القانون عدة تعديلات قد تبدو شكلية ولكنها مهمة. كل هذا في انتظار صدور القانون الإطار الذي سيتضمن تغيير جذري للجبايات المحلية، بحيث ستوحد في شقين : الأولى تتعلق

بالأنشطة التجارية سيتم تجميعها في رسم واحد . والثاني رسم له علاقة بكل ما يتعلق بالعقار. إذن القانون 20. 07 جاء بعدة تعديلات أختصرها كما يلي :

أولا : كل رسم أقل من 200 درهم لن يتم صدور الأمر بتحصيله .

ثانيا : الثلاث الرسوم التي تقوم مصالح وزارة المالية بتحصيلها لصالح الجماعات مقابل نسبة مائوية هي الرسم المهني ورسم السكن والخدمات الجماعية . الآن تم تغيير هذه النسب : الخدمات الجماعة كانت تحصل من وزارة المالية على 10% في مقابل 90% للجماعات الآن ستصبح النسبة 2% و98% للجماعات .

فيما يخص الرسم المهني سيصبح 87% للجماعات، 11% للمالية و2% للغرف. فيما يخص رسم السكن فليس هناك أي تعديل .

ثالثا : تم تحيين طريقة احتساب الضريبة على الأراضي غير المبنية التي تطرح عدة إشكالات وجاء القانون (20. 07) لتقنين وتفصيل كل ما يتعلق بهذه الضريبة .

رابعا : إدخال بعض الرسوم التي لم تكن موجودة وتتعلق إما بالجهات أو العمالات والأقاليم أو بالجماعات .

بالنسبة للجماعات هناك الرسم على استخراج المياه المعدنية وهو على كل حال لا يعنينا . وهناك بعض الرسوم نحن معنيين بها كالرسوم المتعلقة بالسياحة التي أضافت دور الضيافة والرياضات . هناك أيضا أربع رسوم متعلقة بالتعمير تم خلقها في القانون. وكنا نتوفر على بعضها قبل ذلك، وهي رخصة الإصلاح، رخصة الهدم، رخصة التسوية ورخصة معالجة الدور الآيلة للسقوط وقاطني دور الصفيح . كذلك الرسوم المتعلقة بالمقالع .

النقطة الخامسة هي مهمة جدا وتتعلق بالإعفاءات :

الأولى هي ابتداء من تاريخ دخول هذا القانون حيز التنفيذ ، تلغى الديون الجبائية المستحقة لفائدة الجهات والعمالات والأقاليم والجماعات المشار إليها في المادة 2 من القانون 97/15 المتعلقة بمدونة تحصيل الديون العمومية بما فيها الضريبة الحضرية والضريبة المهنية الموضوعة قيد التحصيل والتي يساوي أو يقل مبلغها عن 200 درهم .

ثانيا : تلغى الديون الجبائية المستحقة لفائدة الجهات أو العمالات والأقاليم والجماعات بما فيها الضريبة الحضرية و الضريبة المهنية والتي بوشر بشأنها تحصيل جزئي نتج عنه مبلغ متبقى غير مؤدى يساوي أو لا يتعدى 200 درهم.

ثالثا : تلغى أيضا الدعائر والغرامات والزيادات وفوائد التأخير ومصاريف التحصيل المرتبطة بالديون المشار إليها أعلاه مهما كان مبلغها.

رابعا : تطبق تلقائيا الإلغاءات المشار إليها من طرف محاسب الخزينة المختص دون تقديم طلب من طرف المدينين المعنيين .

كذلك تلغى الزيادة والغرامات والدعائر وصوائر التحصيل المتعلقة بالضرائب والرسوم والحقوق والمساهمات والأتاوى المستحقة لفائدة الجهات والعمالات والأقاليم والجماعات بما في ذلك الضريبة الحضرية و الضريبة المهنية والتي لم

يتم استخلاصها قبل فاتح يناير 2020 شريطة أن يقوم الخاضعون والملزمون المعنيون بتسديد أصل هذه الضرائب والرسوم والحقوق والمساهمات والأتاوى إلى غاية 30 يونيو 2020 .

تطبق تلقائيا الإلغاءات المشار إليها أعلاه من طرف المكلف بالتحصيل عند تسديد أصل الضرائب والرسوم والحقوق والمساهمات والأتاوى دون تقديم طلب مسبق من طرف الملزم أو الخاضع المعني. ويستفيد المدينون فقط بالغرامات والدعائر والزيادات وصوائر التحصيل غير المستخلصة قبل فاتح يناير 2020 من إلغائها كلياً وتلقائياً .

إذن هذه أبرز ما يمكننا الإشارة إليه. ويمكننا في فرصة أخرى عقد لقاء عن بعد لمناقشة بعض الأمور الأخرى وكذلك تقديم عرض حول أهم ما جاء في هذا القانون. وبالنسبة لي فأهم شيء جاء به القانون هو فيما يخص الضريبة على الأراضي الغير مبنية، التي كانت تخلق عدة إشكالات للجماعات، بحيث عرفت تدقيقات مهمة تهم الإعفاءات ومساطر إقرارها.

بالإضافة إلى القانون ، توصلنا أيضاً بمذكرة من وزارة الداخلية تطلب منا المصادقة على الملاءمة قبل 15 يناير حتى نتمكن من التحصيل بالنسبة للملزمين الذين يريدون الأداء.

إذن هذا كل ما يتعلق بتعيين القرارات الجبائية إثر صدور القانون 07. 20 بتغيير وتنظيم القانون 47/06 المتعلق بالجبائيات المحلية . وقد وزعنا عليكم القرار الذي يتضمن الرسوم على الأراضي غير المبنية والرسم على البناء والرسم على تجزئات الأراضي أو العمليات موضوع رخصة الإصلاح أو رخصة الهدم ثم الرسم على المؤسسات السياحية وأشكال الإيواء السياحي الأخرى، والرسم على استخراج مواد المقالع. هذا كل ما طلب منا تعديله بناء على هذا فقد قدمنا لكم مذكرة عرض أثناء اللجنة التي عقدت يوم الجمعة الماضية، وقد تم أثناء اللجنة الاتفاق على هذه الرسوم. فالرسم المتعلق بالمؤسسات السياحية لم يطرأ عليه أي تغيير فقط هناك تغيير هم دور الضيافة التي تم خفضها من 20 إلى 15 درهم . بالنسبة للرسم على الرياضات والمنازل المؤجرة للسياح فقد احتفظنا ب 15 درهم .

فيما يخص الرسم على الأراضي غير المبنية فلم يطرأ عليه أي تغيير. أما الرسم على عمليات البناء وتسوية البناء غير القانونية، فقد أضفنا ما لم تكن تتوفر عليه في القرار الجبائي ويتعلق بإعادة إيواء قاطني دور الصفيح 5 دراهم للمتر المربع المغطى . معالجة الدور الأيلة للسقوط: 5 دراهم. عمليات الهدم 1000 درهم وهي أقصى ما ينص عليه القانون.

هناك الرسم على عملية تجزيء الأراضي لم يطرأ عليه أي تغيير. نفس الأمر بالنسبة للرسم على استخراج مواد المقالع.

فيما يخص الرسم على شغل الأملاك الجماعية مؤقتاً لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية، فقد حددناه في 100 درهم، وذلك تنفيذاً لتوصيات المفتشية العامة للإدارة الترابية.

وفي الدورة المقبلة سأعرض عليكم تقرير المفتشية العامة للإدارة الترابية التي قامت بمهمة خاصة بسوق الجملة للخضر والفواكه، وقد تضمن التقرير عدة ملاحظات وتوصيات . ومن بين هذه الملاحظات أن الجماعة لم تستخلص منذ سنة 1999 الرسم على احتلال الملك العمومي بالنسبة للتجار. إذن هذا كل ما يتعلق بهذه النقطة وقد حاولت أن أكون مختصرا.

بعد ذلك عرض السيد الرئيس هذه النقطة للمناقشة .

المناقشة :

فور عرض النقطة للمناقشة لم يبد أحد من السادة الأعضاء رغبته في التدخل لمناقشتها وعلى إثر ذلك وتطبيقا لمقتضيات الدورية الوزارية عدد 33 بتاريخ 4 يناير 2021، عرض السيد الرئيس كل من الفصول التي حدث تعديل بشأنها للتصويت على التوالي :

1- الفصل الثامن عشر :

الرسم المفروض على الإقامة بالمؤسسات السياحية 10-30-20 بخصوص هذا الرسم لم يطرئ أي تغيير على الأسعار المطبقة من قبل باستثناء الرسم المفروض على الإقامة بدور الضيافة الذي انتقل من 20 درهم إلى 15 درهم كما تمت إضافة الرسم المفروض على الإقامة بالرياضات والمنازل المؤجرة للسياح التي وردت بمقتراح وزارة الداخلية مقابل 15 درهم كما يلي :

دور الضيافة	15,00	درهم عن كل شخص وعن كل ليلة
- الرياضات والمنازل المؤجرة للسياح	15,00	درهم عن كل شخص وعن كل ليلة
مراكز وقصور المؤتمرات والفنادق الفاخرة	25,00	درهم عن كل شخص وعن كل ليلة
* فندق 5 نجوم	25,00	درهم عن كل شخص وعن كل ليلة
* فندق 4 نجوم	10,00	درهم عن كل شخص وعن كل ليلة
* فندق 3 نجوم	7,00	درهم عن كل شخص وعن كل ليلة
* فندق نجمتين	5,00	درهم عن كل شخص وعن كل ليلة
* فندق نجمة واحدة	5,00	درهم عن كل شخص وعن كل ليلة
النوادي الفندقية	20,00	درهم عن كل شخص وعن كل ليلة
قرى قضاء العطل	10,00	درهم عن كل شخص وعن كل ليلة
الإقامات السياحية	7,00	درهم عن كل شخص وعن كل ليلة
النزل والملاجئ والماوي المرحلية	5,00	درهم عن كل شخص وعن كل ليلة
المؤسسات السياحية الأخرى	5,00	درهم عن كل شخص وعن كل ليلة

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني أسفرت العملية على ما يلي :

✓ عدد الأعضاء الحاضرين : 41

✓ عدد الأصوات المعبر عنها : 41

✓ عدد الأعضاء الموافقين : 41

وهم السادة :

عبد الله بووانو - رشيد طالبي - محمد ميلودي - محمد الشكدالي - أسماء خوجة - سميرة قصيور- ليلي معروز- محمد الدكس - محمد عكي - أمال فريقتش- ادريس صقلي عدوي - محمد أشكود - عزيز يعقوبي - إدريس إلالة - إسماعيل المهداوي - حسن تميمي - محمد فلالي - محمد المشاطي - رشيد مجبار - أحمد بن حميدة - عبد الرحمان أفلك- إسماعيل الصنهاجي - إدريس الخروبي- عبد العاطي كواح - عبد العزيز بلخيري - نور الدين عامر - محمد لحوح - فريد بوجي - الحسن بوكدور - أحمد مسغاتي - رشيد الغاشي - عبد الله مشكور - محمد أبو القاسم - نادية ادريسي قيطوني - إبراهيم عقيل - عبد الحق الحمداني - حميد لعويسي - زكرياء بقدير - جواد حسني - نوال محسين - هشام القائد .

الفصل الثالث والعشرون :

الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية 14-10-10-30

لم يطرأ أي تغيير بخصوص الأسعار المتعلقة بهذا الرسم على إعتبار أن جماعة مكناس قد سبق لها أن قامت بذلك في مرحلة سابقة وذلك طبقا لما ورد بالملذكرة الوزارية المذكورة.

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني أسفرت العملية على ما يلي :

✓ عدد الأعضاء الحاضرين : 41

✓ عدد الأصوات المعبر عنها : 41

✓ عدد الأعضاء الموافقين : 41

وهم السادة :

عبد الله بووانو - رشيد طالبي - محمد ميلودي - محمد الشكدالي - أسماء خوجة - سميرة قصيور- ليلي معروز- محمد الدكس - محمد عكي - أمال فريقتش- ادريس صقلي عدوي - محمد أشكود - عزيز يعقوبي - إدريس إلالة - إسماعيل المهداوي - حسن تميمي - محمد فلالي - محمد المشاطي - رشيد مجبار - أحمد بن حميدة - عبد الرحمان أفلك- إسماعيل الصنهاجي - إدريس الخروبي- عبد العاطي كواح - عبد العزيز بلخيري - نور الدين عامر - محمد لحوح - فريد بوجي - الحسن بوكدور - أحمد مسغاتي - رشيد الغاشي - عبد الله مشكور - محمد أبو القاسم - نادية ادريسي قيطوني - إبراهيم عقيل - عبد الحق الحمداني - حميد لعويسي - زكرياء بقدير - جواد حسني - نوال محسين - هشام القائد .

الفصل الرابع والعشرون :

الرسم على عمليات البناء 15-10-10-30

- رخصة البناء أو رخصة تسوية البناء غير القانونية
تم إضافة عمليات لم تكن مضمنة بالقرار الجبائي واعتماد اسعار على الشكل التالي :

- إعادة إيواء قاطني دور الصفيح 5,00 درهم للمتر المربع المغطى

- معالجة الدور الأيالة للسقوط 5,00 درهم للمتر المربع المغطى

- عمليات الهدم 1.000,00 درهم عن كل رخصة

- بالنسبة للعمليات موضوع رخصة البناء أو رخصة تسوية البناء

الأيالة للسقوط ، لا يمكن أن يقل مبلغ الرسم المطبق عن 1000 درهم .

فيما لم يطرأ أي تغيير بالنسبة للأسعار الأخرى المطبقة والمتعلقة بهذا الرسم.

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني أسفرت العملية على ما يلي :

✓ عدد الأعضاء الحاضرين : 41

✓ عدد الأصوات المعبر عنها : 41

✓ عدد الأعضاء الموافقين : 41

وهم السادة :

عبد الله بووانو - رشيد طالبي - محمد ميلودي - محمد الشكدالي - أسماء خوجة - سميرة قصيور - ليلى معزوز - محمد الدكس - محمد عكي - أمال فريقتش - ادريس صقلي عدوي - محمد أشكود - عزيز يعقوبي - إدريس إلالة - إسماعيل المهداوي - حسن تميمي - محمد فلالي - محمد المشاطي - رشيد مجبار - أحمد بن حميدة - عبد الرحمان أفلك - إسماعيل الصنهاجي - إدريس الخروبي - عبد العاطي كواح - عبد العزيز بلخيري - نور الدين عامر - محمد لعلوح - فريد بوجي - الحسن بوكدور - أحمد مسغاتي - رشيد الغاشي - عبد الله مشكور - محمد أبو القاسم - نادية ادريسي قيطوني - إبراهيم عقيل - عبد الحق الحمداني - حميد لعويسي - زكرياء بقدير - جواد حسني - نوال محسين - هشام القائد .

الفصل الخامس والعشرون :

الرسم على عمليات تجزئة الأراضي

هذا الرسم بدوره لم يعرف أي تغيير نظرا لكون الجماعة قد سبق لها أن اعتمدت النسب المئوية التي جاءت بالمذكرة الوزارية.

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني أسفرت العملية على ما يلي :

✓ عدد الأعضاء الحاضرين : 41

✓ عدد الأصوات المعبر عنها : 41

✓ عدد الأعضاء الموافقين : 41

وهم السادة :

عبد الله بووانو - رشيد طالبي - محمد ميلودي - محمد الشكدالي - أسماء خوجة - سميرة قصيور - ليلى معزوز - محمد الدكس - محمد عكي - أمال فريقتش - ادريس صقلي عدوي - محمد أشكود - عزيز يعقوبي - إدريس إلالة - إسماعيل المهداوي - حسن تميمي - محمد فلالي - محمد المشاطي - رشيد مجبار - أحمد بن حميدة - عبد الرحمان أفلك - إسماعيل الصنهاجي - إدريس الخروبي - عبد العاطي كواح - عبد العزيز بلخيري - نور الدين عامر - محمد لعلوح - فريد بوجي - الحسن بوكدور - أحمد مسغاتي - رشيد الغاشي - عبد الله مشكور - محمد أبو القاسم - نادية ادريسي قيطوني - إبراهيم عقيل - عبد الحق الحمداني - حميد لعويسي - زكرياء بقدير - جواد حسني - نوال محسين - هشام القائد .

الفصل السادس والثلاثون :

الرسم على استخراج مواد المقالع 15-10-10-40

بالنسبة لهذا الرسم فقد أصبح على الشكل التالي :

السعر عن كل متر مستخرج	اصناف المواد المستخرجة
30,00 درهم	الغاسول
20,00 درهم	لرخام المستخدم في التكبسية
20,00 درهم	الغرانيت المستخدم في التكبسية
6,00 درهم	الرمال المستخدم في الهندسة المدنية والبناء
6,00 درهم	الطين المستخدم في الهندسة المدنية والبناء
6,00 درهم	الكلس المعد لحجر البناء أو للحصى
6,00 درهم	الطين المعد للصناعة الخزفية

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني أسفرت العملية على ما يلي :

- ✓ عدد الأعضاء الحاضرين : 41
- ✓ عدد الأصوات المعبر عنها : 41
- ✓ عدد الأعضاء الموافقين : 41

وهم السادة :

عبد الله بووانو - رشيد طالبي - محمد ميلودي - محمد الشكدالي - أسماء خوجة - سميرة قصيور- ليلي معزوز- محمد الدكس - محمد عكي - أمال فريقتش- ادريس صقلي عدوي - محمد أشكود - عزيز يعقوبي - إدريس إلالة - إسماعيل المهداوي - حسن تميمي - محمد فلالي - محمد المشاطي - رشيد مجبار - أحمد بن حميدة - عبد الرحمان أفلك- إسماعيل الصنهاجي - إدريس الخروبي- عبد العاطي كواح - عبد العزيز بلخيري - نور الدين عامر - محمد لحوح - فريد بوجي - الحسن بوكدور - أحمد مسغاتي - رشيد الغاشي - عبد الله مشكور - محمد أبو القاسم - نادية ادريسي قيطوني - إبراهيم عقيل - عبد الحق الحمداني - حميد لعويسي - زكرياء بقدير - جواد حسني - نوال محسين - هشام القائد .

الفصل الخامس والخمسون :

الرسم المفروض على شغل الاملاك الجماعية مؤقتا لاغراض

تجارية او صناعية او مهنية 40.10.20.37

تمت إضافة سعر استغلال الملك العمومي بسوق الجملة للخضر والفواكه :

الموقع	نوع النشاط	الرسم للمتر المربع عن كل ثلاثة أشهر بالدرهم
تراب الجماعة	احتلال الملك العمومي لبسوق الجملة للخضر والفواكه	100,00 درهم
تراب الجماعة	احتلال الملك العمومي من طرف الوكالات التجارية بعرض عرض السيارات الجديدة والمستعملة.	200,00 درهم عن كل متر طولي عن كل ثلاثة أشهر

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني أسفرت العملية على ما يلي :

- ✓ عدد الأعضاء الحاضرين : 41
- ✓ عدد الأصوات المعبر عنها : 41
- ✓ عدد الأعضاء الموافقين : 41

وهم السادة :

عبد الله بووانو - رشيد طالبي - محمد ميلودي - محمد الشكدالي - أسماء خوجة - سميرة قصيور- ليلي معزوز- محمد الدكس - محمد عكي - أمال فريقتش- ادريس صقلي عدوي - محمد أشكود - عزيز يعقوبي - إدريس إلالة - إسماعيل المهداوي - حسن تميمي - محمد فلالي - محمد المشاطي - رشيد مجبار - أحمد بن حميدة - عبد الرحمان أفلك- إسماعيل الصنهاجي - إدريس الخروبي- عبد العاطي كواح - عبد العزيز بلخيري - نور الدين عامر - محمد لحوح - فريد بوجي - الحسن بوكدور - أحمد مسغاتي - رشيد الغاشي - عبد الله مشكور - محمد أبو القاسم - نادية ادريسي قيطوني - إبراهيم عقيل - عبد الحق الحمداني - حميد لعويسي - زكرياء بقدير - جواد حسني - نوال محسين - هشام القائد .

*المقرر المتخذ من طرف المجلس *

مقرر رقم : 02
جلسة فريدة
دورة استثنائية لشهر يناير 2021
بتاريخ 13 يناير 2021

النقطة الثانية :

02- الدراسة والموافقة على تعديل القرار الجبائي لجماعة مكناس على إثر صدور القانون رقم 07.20 بتغيير وتتميم القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية.

إن مجلس جماعة مكناس المجتمع في إطار الدورة الاستثنائية لشهر يناير 2021، في جلسته الفريدة، المنعقدة يوم الأربعاء 13 يناير 2021.
- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات.
وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والموافقة على تعديل القرار الجبائي لجماعة مكناس على إثر صدور القانون رقم 07.20 بتغيير وتتميم القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية.

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني أسفرت العملية على ما يلي :

✓ عدد الأعضاء الحاضرين : 41

✓ عدد الأصوات المعبر عنها : 41

✓ عدد الأعضاء الموافقين : 41

وهم السادة :

عبد الله بوانو - رشيد طالبي - محمد ميلودي - محمد الشكدالي - أسماء خوجة - سميرة قصيور - ليلي معروز - محمد الدكس - محمد عكي - أمال فريقتش - ادريس صقلي عدوي - محمد أشكود - عزيز يعقوبي - إدريس إلالة - إسماعيل المهداوي - حسن تميمي - محمد فلالي - محمد المشاطي - رشيد مجبار - أحمد بن حميدة - عبد الرحمان أفلك - إسماعيل الصنهاجي - إدريس الخروبي - عبد العاطي كواح - عبد العزيز بلخيري - نور الدين عامر - محمد لحوح - فريد بوجي - الحسن بوكدور - أحمد مسغاتي - رشيد الغاشي - عبد الله مشكور - محمد أبو القاسم - نادية ادريسي قيطوني - إبراهيم عقيل - عبد الحق الحمداني - حميد لعويسي - زكرياء بقدير - جواد حسني - نوال محسين - هشام القائد .

✓ عدد الأعضاء الراضين : 00

✓ عدد الأعضاء الممتنعين : 00

يقرر ما يلي :

بناء على مذكرة السيد وزير الداخلية عدد 33 بتاريخ 04 يناير 2021 بخصوص تحيين القرار الجبائي طبقا لما ورد بالقانون 07/20 المتمم للقانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية والذي تم نشره بالجريدة الرسمية عدد 6948 بتاريخ 31 دجنبر 2020 والذي دخل حيز التنفيذ منذ فاتح يناير 2021، وافق مجلس جماعة مكناس، المجتمع في إطار الدورة الاستثنائية لشهر يناير 2021، خلال جلسته الفريدة ليوم الأربعاء 13 يناير 2021، بإجماع أعضائه الحاضرين على تعديل القرار الجبائي لجماعة مكناس كما يلي:

1- الفصل الثامن عشر :

الرسم المفروض على الإقامة بالمؤسسات السياحية 10-30-20
بخصوص هذا الرسم لم يطرئ أي تغيير على الأسعار المطبقة من قبل
باستثناء الرسم المفروض على الإقامة بدور الضيافة الذي انتقل من 20
درهم إلى 15 درهم كما تمت إضافة الرسم المفروض على الإقامة بالرياضات
والمنازل المؤجرة للسياح التي وردت بمقتراح وزارة الداخلية مقابل 15 درهم
كما يلي :

دور الضيافة	15,00	درهم عن كل شخص وعن كل ليلة
- الرياضات والمنازل المؤجرة للسياح	15,00	درهم عن كل شخص وعن كل ليلة
مراكز وقصور المؤتمرات والفنادق الفاخرة	25,00	درهم عن كل شخص وعن كل ليلة
* فندق 5 نجوم	25,00	درهم عن كل شخص وعن كل ليلة
* فندق 4 نجوم	10,00	درهم عن كل شخص وعن كل ليلة
* فندق 3 نجوم	7,00	درهم عن كل شخص وعن كل ليلة
* فندق نجمتين	5,00	درهم عن كل شخص وعن كل ليلة
* فندق نجمة واحدة	5,00	درهم عن كل شخص وعن كل ليلة
النوادي الفندقية	20,00	درهم عن كل شخص وعن كل ليلة
قرى قضاء العطل	10,00	درهم عن كل شخص وعن كل ليلة
الإقامات السياحية	7,00	درهم عن كل شخص وعن كل ليلة
النزل والملاجئ والمأوى المحلية	5,00	درهم عن كل شخص وعن كل ليلة
المؤسسات السياحية الأخرى	5,00	درهم عن كل شخص وعن كل ليلة

الفصل الثالث والعشرون :

الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية 14-10-10-30
لم يطراً أي تغيير بخصوص الأسعار المتعلقة بهذا الرسم على إعتبار أن
جماعة مكناس قد سبق لها أن قامت بذلك في مرحلة سابقة وذلك طبقاً لما ورد
بالمذكرة الوزارية المذكورة.

الفصل الرابع والعشرون :

الرسم على عمليات البناء 15-10-10-30
- رخصة البناء أو رخصة تسوية البناء غير القانونية
تم إضافة عمليات لم تكن مضمنة بالقرار الجبائي واعتماد اسعار على
الشكل التالي :
- إعادة إيواء قاطني دور الصفيح 5,00 درهم للمتر المربع المغطى
- معالجة الدور الآيلة للسقوط 5,00 درهم للمتر المربع المغطى
- عمليات الهدم 1.000,00 درهم عن كل رخصة
- بالنسبة للعمليات موضوع رخصة البناء أو رخصة تسوية البناء
الآيلة للسقوط ، لا يمكن أن يقل مبلغ الرسم المطبق عن 1000 درهم .
فيما لم يطراً أي تغيير بالنسبة للأسعار الأخرى المطبقة والمتعلقة بهذا
الرسم.

الفصل الخامس والعشرون :

الرسم على عمليات تجزئة الأراضي
هذا الرسم بدوره لم يعرف أي تغيير نظرا لكون الجماعة قد سبق لها أن
اعتمدت النسب المئوية التي جاءت بالمذكرة الوزارية.

الفصل السادس والثلاثون :

الرسم على استخراج مواد المقالع 40-10-10-15

بالنسبة لهذا الرسم فقد أصبح على الشكل التالي :

السعر عن كل متر مستخرج	اصناف المواد المستخرجة
30,00 درهم	الغاسول
20,00 درهم	لرخام المستخدم في التكبسية
20,00 درهم	الغرانيت المستخدم في التكبسية
6,00 درهم	الرمل المستخدم في الهندسة المدنية والبناء
6,00 درهم	الطين المستخدم في الهندسة المدنية والبناء
6,00 درهم	الكلس المعد لحجر البناء أو للحصى
6,00 درهم	الطين المعد للصناعة الخزفية

الفصل الخامس والخمسون :

الرسم المفروض على شغل الاملاك الجماعية مؤقتا لاغراض

تجارية او صناعية او مهنية 40.10.20.37

تمت إضافة سعر استغلال الملك العمومي بسوق الجملة للخضر والفواكه :

الموقع	نوع النشاط	الرسم للمتر المربع عن كل ثلاثة أشهر بالدرهم
تراب الجماعة	احتلال الملك العمومي لسوق الجملة للخضر والفواكه	100,00 درهم
تراب الجماعة	احتلال الملك العمومي من طرف الوكالات التجارية بعرض عرض السيارات الجديدة والمستعملة.	200,00 درهم عن كل متر طولي عن كل ثلاثة أشهر

كاتب المجلس
إمضاء: محمد عكي

رئيس المجلس
إمضاء: د. عبد الله بوانو

بعد ذلك أعطى السيد الرئيس الكلمة للسيد محمد عكي كاتب المجلس لقراءة
البرقية المرفوعة إلى القصر الملكي العامر بالرباط هذا نصها

من رئيس مجلس جماعة مكناس

إلى

السيد مستشار صاحب الجلالة

الديوان الملكي - القصر العامر - الرباط

الموضوع: برقية ولاء وإخلاص للسدة العالية بالله.
سيدي المستشار، تحية وسلاما لائقين بمقامكم الكريم.

يشرفني أن ألتبس من سيادتكم رفع نص البرقية التالية إلى الحضرة العالية
بالله صاحب الجلالة الملك محمد السادس أدام الله ملكه .

وبعد،

مولاي أمير المؤمنين وسبط الرسول الأمين.

السلام على مقامكم العالي بالله ورحمته تعالى وبركاته، يتشرف خدام الأعتاب
الشريفة رئيس وأعضاء مجلس جماعة العاصمة الإسماعيلية مكناس، المجتمعين في
إطار الدورة الاستثنائية لشهر يناير 2021 المنعقدة يوم الأربعاء 13 يناير 2021 أن
يغتتموا فرصة اختتام أشغال هذه الدورة، ليعبروا لمولانا أمير المؤمنين أعز الله أمره
عن أسمى آيات ولأهم وإخلاصهم، ومتين تعلقهم الدائم بأهداب عرشكم الخالد، مقتدين
بسنة من سلفكم من الآباء والأجداد، لا ييغون عنها حولا، معاهدين جلالكم يا مولاي،
بأن نظل منخرطين في كل المبادرات الملكية الإصلاحية الطموحة من أجل إنجاح
مسار التنمية الشاملة لتحقيق أقصى طموحات رعاياكم الأوفياء بمملكتم السعيدة.

مولاي صاحب الجلالة،

وإنه لمن جميل الصدف أن يتزامن عقد هذه الدورة والشعب المغربي يخلد
ومعه أسرة الحركة الوطنية والمقاومة وجيش التحرير، الذكرى 77 للحدث التاريخي
البارز والراسخ في ذاكرة كل المغاربة، حدث تقديم وثيقة المطالبة بالاستقلال في 11
يناير 1944، والتي يحتفي بها المغاربة وفاء وبرورا برجال الحركة الوطنية
والمقاومة وجيش التحرير، وتمجيدا للبطولات العظيمة التي صنعها أبناء هذا الوطن
بروح وطنية عالية وإيمان عميق، وبقناعة بوجاهة وعدالة قضيتهم في تحرير الوطن،
مضحين بالغالي والنفيس في سبيل الخلاص من نير الاستعمار وصون العزة
والكرامة.

حفظكم الله يا مولاي ورعاكم وسدد خطاكم لما فيه خير هذه البلاد، وجعل
النجاح حليفكم لصالح الأمة الإسلامية والإنسانية جمعاء وأقر عينكم بولي عهدكم
المحبيب صاحب السمو الملكي الأمير مولاي الحسن وصاحبة السمو الملكي الأميرة
للا خديجة وشد أزركم بشقيقكم المولى الرشيد وكافة الأسرة العلوية المجيدة إنه سميع
الدعاء مجيب وبالاستجابة جدير .

والسلام على مقامكم العالي بالله بدءا ونهاية.

حرر بمكناس بتاريخ 29 جمادى الأولى 1442

الموافق ل 13 يناير 2021

خديم الأعتاب الشريفة

رئيس جماعة مكناس

إمضاء: د. عبد الله بوانو

بعد نفاذ النقط المسجلة في جدول أعمال الدورة الاستثنائية لشهر يناير 2021 رفع السيد الرئيس الجلسة معلنا بذلك عن انتهاء أشغال الدورة .

الفهرست :

من 1 إلى 03	: الورقة الحافظة :
من 05 إلى 07	: النقطة الأولى :
من 08 إلى 19	: النقطة الثانية :
21	: البرقية :